

ثم ان كان المنكسر عليه فربما واحدا من بيت
او وفقه فاصل المسيلة كما ذكرنا ان كان المنكسر
عليهم فربما وردت الموافقة منها لوقفه
وابقيت انما بيت منها محال فمحتاج بهر ذلك
لعمل اخرسيان في كلامه **فاحفظ** ما ذكرته لك
ودع اي انك **عقل الجرد** على الباطل قال ابن
الاثير رحمه الله في النهاية في معجم جريث
ما رث قوم الجرد الاصل هو الجرد مقابل
الحجة بالحجة والجدالة المناظرة والمخاصمة
والمراد به في الحديث الجرد على الباطل وطلب
المفارقة به فاما الجرد لاطراف الحرف فانه
ذلك محمود لقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن
اشهره في مختصر الصحاح للقد طبري رحمه الله
جرد باللسر جرد لا حكم الخصومة وجدالة
جرد لا وجدالة خصامة اشهره **والمراد** الجرد
والمخاصمة قال القدر طبري رحمه الله في مختصر
الصحاح ما ربه اما ربه مراد جرد لته اشهره وقال
المستزري رحمه الله في كتاب التفرغيب والتذم
من المراد الجرد وهو المخاصمة والمخاصمة وطلب
الفصل

القهر يا الفلبية والترغيب في تركه للمحقق والمبطل
انتهى فقلها ان الجرد والامر انفراد فان وان العطف
فيها عطف الترادف في بيتين وفي الحديث الشريف
الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
من ترك المراد وهو مبطل بني له بيت في بيعة الجنة
ومن تركه بحق بني له بيت في وسطها ومن حسن
خلقه بني له بيت في اعلاها رواه ابو داود
والنزهدي عن ابي امامة وريضة الجنة قال النبي
بفتح الراء والياء الموحدة والفتاد العجوة هو ما حولها
انتهى وفي الجامع الكبير للملان السيوطي رحمه
الله تعالى من رواية البيهقي رحمه الله تعالى
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليباهي به
العلم او ليتم اري به السفر او ليهن فانه وقوف
الناس اليه فهو في النار اذا انفرد ذلك فانكسار
السهم على الروس اما ان يكون علي فربما او علي
فربما او علي ثلاثة **التمت** التناقض او علي اربعة
عند ناك الحنفية والحنابلة خلافا لهما لكتبة ولا
يتجاوز الا انكسار في الفرائض ذلك عند الجميع
فان كان الا انكسار علي فربما يتق واحد نظر